

## 178904 - عنده بضاعة وأرباح فكيف يحسب زكاته

### السؤال

الرجاء المساعدة بحساب زكاة التجارة :

رأس المال 500 ألف منذ عام ، والأرباح خلال عام 182634 يآلى ، والمتبقي من البضاعة بالتكلفة : (370536) .  
وجزاكم الله كل خيرا .

### الإجابة المفصلة

الواجب في زكاة التجارة : أن تقوّم البضاعة المعدّة للبيع ، كلما حال الحول ، ويتم التقويم بالسعر الذي تباع به - لا بسعر التكلفة - ، فإن كان التاجر يبيع بالجملة قوّمها بسعر الجملة ، وإن كان يبيع بالتجزئة قومها بسعر التجزئة .  
وإن كان للتاجر ربح ناض في يده (أي نقود موجودة في آخر الحول) ، أضيف هذا الربح إلى قيمة البضاعة ،  
والديون المرجوّة لدى الناس ، وأخرج من ذلك ربع العشر (2.5%) .

ولا يلتفت التاجر إلى رأس المال الذي اشترى به البضاعة .

وعليه : فإن قوّمت البضاعة الموجود لديك في نهاية الحول ، بالسعر الذي تبيعها به ، فكان 370536 فتخرج من ذلك ربع العشر ، فيلزمك : 9263.4 .

وأما الأرباح التي ذكرت ، فإن كان هذا المبلغ قائما معك في نهاية الحول ، أخرجت منه كذلك ربع العشر ، وإن كنت قد أنفقته أثناء الحول ، أو أنفقت بعضه ، فالزكاة لا تجب إلا فيما كان موجودا منه عند نهاية الحول .

فزكاة التاجر تحسب وفق المعادلة التالية :

الزكاة = 2.5% ( النقد الموجود آخر الحول + قيمة البضاعة الموجودة آخر الحول + الديون المرجوة عند الناس ) .

ولا تخصم الديون التي عليه ، على الراجح .

وانظر : سؤال رقم (50726) ورقم (26236) ورقم (120371) .

والله أعلم .